[103] لانها عبادة مخصوصة، والصلاة عبادة مشتركة، وبها يثبت له العبودية، وبإثبات النوم له عن خدمة ربه عزوجل من غير إرادة له وقصد منه إليه نفي الربوبية عنه، لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو ا الحي القيوم، وليس سهو النبي صلى ا عليه وآله كسهونا، لان سهوه من ا عزوجل وإنما أسهاه ليعلم أنه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا، وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي صلى ا عليه وآله والائمة عليهم السلام سلطان، إنما سلطانه على الذين يتولونه والذينهم به مشركون، وعلى من تبعه من الغاوين، ويقول الدافعون لسهو النبي: إنه لم يكن في الصحابة من يقال له: ذو اليدين، وإنه لا أصل للرجل ولا للخبر، وكذبوا، لان الرجل معروف وهو أبو محمد عمير بن عبد عمر المعروف بذي اليدين، فقد نقل عنه المخالف والموافق، وقد أخرجت عنه أخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين، وكان شيخنا محمد بن الحسن ابن أحمد بن الوليد يقول: أول درجة من الغلو نفي السهو عن النبي صلى ا عليه وآله، ولو جاز أن يرد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز أن يرد جميع الاخبار، وفي ردها إبطال الدين والشريعة، وأنا أحتسب الاجر في تصنيف كتاب منفرد في إثبات سهو النبي صلى ا عليه وآله والرد على منكريه إن شاء ا (1). 9 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال: سألته عن رجل نسي أن يصلي الصبح حتى طلعت الشمس، قال: يصليها حين يذكرها، فإن رسول ا صلى ا عليه وآله رقد عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس، ثم صلاها حين

(1) من لا يحضره الفقيه: 97 و 98.

أقول: حاصل كلام الصدوق قدس ا روحه الشريف أن ما يجوز السهو عليه إسهاء ا إياه لمصلحة كنفى الربوبية عنه وإثبات أنه بشر مخلوق، وإعلام الناس حكم سهوهم في العبادات وأمثاله، وأما السهو الذى يعترينا من الشيطان فانه صلى ا عليه وآله وسلم منه برئ وهو ينزهه عن ذلك، وليس للشيطان عليه سلطان ولا سبيل، فبذلك يعلم أن ما اشتهر من أن الصدوق رحمه ا كان من القائلين بجواز السهو على النبي صلى ا عليه وآله باطل غير صحيح بل هو من القائلين بتنزهه عن ذلك، وقضية الاسهاء لمصلحة الامة مما أخذه عن الاخبار المتقدمة و الاتية. وسيأتى من المصنف ايعاز إلى ضعف ذلك ايضا. [*]